

زاد المسير في علم التفسير

وفي المراد بالسبع المثاني أربعة أقوال .

أحدها أنها فاتحة الكتاب قاله عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وابن مسعود في رواية وابن عباس في رواية الأكثرين عنه وأبو هريرة والحسن وسعيد بن جبیر في رواية ومجاهد في رواية وعطاء وقتادة في آخرين فعلى هذا إنما سميت بالسبع لأنها سبع آيات .
وفي تسميتها بالمثاني سبعة أقوال أحدها لأن الله استثنى أمة محمد صلى الله عليه وسلم فلم يعطها أمة قبلهم رواه سعيد بن جبیر عن ابن عباس والثاني لأنها تثنى في كل ركعة رواه أبو صالح عن ابن عباس قال ابن الأنباري والمعنى آتينك السبع الآيات التي تثنى في كل ركعة وإنما دخلت من للتوكيد كقوله ولهم فيها من كل الثمرات محمد 15 وقال ابن قتيبة سمي الحمد مثاني لأنها تثنى في كل صلاة والثالث لأنها ما أثنى به على الله تعالى لأن فيها حمد الله وتوحيده وذكر مملكته ذكره الزجاج والرابع لأن فيها الرحمن الرحيم مرتين ذكره أبو سليمان الدمشقي عن بعض اللغويين وهذا على قول من يرى التسمية منها والخامس لأنها مقسومة بين الله وبين عبده ويدل عليه حديث أبي هريرة قسمت الصلاة بيني وبين عبدي والسادس